



قرار رقم (١٦٣) لسنة ٢٠١٩
بتاريخ ٢٠١٩ / ١٢ / ٢٤
بشأن الموافقة من حيث المبدأ
على تأسيس شركة ميداف للتخصيم

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطى التاجير التمويلي والتخصيم ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التاجير التمويلي والتخصيم ،
وعلى الطلب المقدم من شركة ميداف للتخصيم للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على إستكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة ،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة فى هذا الشأن ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٦٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩ / ١٢ / ٢٤ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

مادة (١) : الموافقة من حيث المبدأ على إتخاذ إجراءات تأسيس شركة ميداف للتخصيم ش.م.م وفقاً لأحكام القانون المصرى ، والقانون ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ مع الجهة الإدارية المختصة.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران



فيها

٤٦٠٧٦

